

تعديلات على النظام الأساسي للموظفين

تقرير من الأمانة

- ١- صدق المجلس التنفيذي، في دورته التاسعة بعد المائة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، على التعديلات التي أدخلتها المديرية العامة على لائحة الموظفين فيما يتعلق بأمور منها الإصلاح التعاقدية اعتباراً من ١ تموز/يوليو ٢٠٠٢.
- ٢- ولضمان التساوق بين النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين ولتضمنين النظام الأساسي إشارة إلى الشروط المتعلقة بأهلية المديرين الإقليميين لإعادة التعيين اقترح المجلس التنفيذي أيضاً إدخال تعديل على المادة ٤-٥ من النظام الأساسي للموظفين.^٢
- ٣- ويرد النص المنقح في الملحق* حيث تظهر التعديلات بالبنط الأسود.

الإجراء المطلوب من جمعية الصحة

- ٤- جمعية الصحة مدعوة إلى النظر في مشروع القرار الوارد في القرار م ١٠٩ ق ١٥.

١ القرار م ١٠٩ ق ١٤.

٢ انظر الوثيقة م ١٠٩/٢٠٠٢/سجلات/٢، المحضر الموجز للجلسة التاسعة.

* يرد الملحق بالإنكليزية والفرنسية فقط.